



جمعية الحليّة الخيرية للخدمات الإنسانية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (25)
الأحساء - الحليّة

جمعية الحليّة الخيرية للخدمات الإنسانية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (25)

الأحساء - الحليّة
رقم السجل التجاري ٢٠٣١١١٠١٤٢

سياسة الإبلاغ عن المخالفات غير المشروعة وحماية المبلغين

تعرف علينا

المملكة العربية السعودية - الأحساء - الرمز البريدي 31982 ص.ب 262 الهفوف هاتف 0135965939



Kingdom Of Saudi Arabia - Al-Ahssa 31982-P.O. Box 262 hofuf- Tel. 0135965939

SNB SA 961 00000 073 1000 2000 101



بسم الله الرحمن الرحيم

المادة	الإيضاح
مقدمة	توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد السياسة) لجمعية الحيلة الخيرية للخدمات الاجتماعية (ويشار إليها فيما بعد الجمعية) على أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفات أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر امن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.
النطاق	تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية. وبدون أي استثناء ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.
المخالفات	تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرا على الصحة أو السلامة أو البيئة. وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها. على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: - السوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف. - سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة إساءة استخدام الأشياء القيمة. عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة). - عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية) - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة إخفاء أو اتلاف الوثائق الرسمية) - الجرائم الجنائية المرتكبة أو التي يتم ارتكابها أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها. - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة. - الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة. - الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية. - التلاعب بالبيانات المحاسبية. - تهديد صحة الموظفين وسلامتهم. - انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي. - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية. - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضه للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك وتضمن السياسة عدم تعرض مقدمة البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم البلاغ بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدمة البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ ومن أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك مالم ينص القانون على خلاف ذلك وسيتم بذلك لجهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ولكن في حالات معينة، يتوجب التعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ومنها على سبيل المثال، ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو أي شخص آخر، ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.	الضمانات
١. يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الاجراء المناسب في حينه . ٢. على الرغم من انه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ . إلا انه يجب ان يكون قادرا على اثبات انه قدم البلاغ بحسن نية . ٣. يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق - البريد الالكتروني info@holailah.org.sa	الاجراءات الإبلاغ عن المخالفات
يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص البلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي وتحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ : ✓ يقوم المدير التنفيذي عند استلام أي بلاغ بإطلاع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ. ✓ يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق في البلاغ المقدم أو لا يتوجب، إذ من الممكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء أي تحقيق. ✓ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال " ١٠ " أيام بإشعار باستلام البلاغ وذلك عن طريق أخذ رقم هاتفه أو بريده الإلكتروني للتواصل معه. ✓ إذا تبين أن البلاغ خاطئ ولا يوجد به أي مبرر لتحقيق فيه، لن يتم إجراء أي تحقيق إضافي فيه، ويكون هذا البلاغ نهائيا وغير قابل لإعادة النظر فيه مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ. ✓ إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى الجهات المختصة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة. ✓ يجب على المدير التنفيذي الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام من تاريخ إحالة البلاغ. ✓ ترفع اللجنة المشكلة توصياتها إلى رئيس المجلس أو نائبه للمصادقة والاعتماد. ✓ يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.	معالجة أي بلاغ



- ✓ متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه، ومع ذلك لا يجوز
أعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات
السرية تجاه الشخص الآخر.
- ✓ تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن
تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدمة البلاغ.

**نموذج
الإبلاغ عن
المخالفة**

معلومات مقدمة البلاغ (اختياري)

الاسم	
المسمى الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	

معلومات مرتكب المخالفة

الاسم	
المسمى الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
تاريخ ارتكاب المخالفة	
تاريخ العلم بها	
مكان ارتكاب المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء المشاركين بالمخالفة أن وجدو	
معلومات وتفاصيل أخرى	
تاريخ تقديم البلاغ	
التوقيع والختم	



